

(د) ينبغي للدول الحائزة للأسلحة النووية التي لم تنضم بعد إلى معاهدة حظر تجارت للأسلحة النووية في الجو وفي الفضاء الخارجي وتحت سطح الماء أن تبادر بالانضمام إليها^(٤)؛

٣ - تحت أيضاً مؤتمر نزع السلاح على أن:

(أ) يتخذ خطوات فورية للقيام، بأوسع مشاركة ممكنة، بإنشاء شبكة دولية لرصد الاهتزازات بقصد مواصلة تطوير قدرته على رصد التقادم بمعاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية والتحقق منه:

(ب) يأخذ في الاعتبار، في هذا السياق، التقدم الذي أحرزه فريق الخبراء العلميين المخصص للنظر في التدابير التعاونية الدولية لكشف وتعيين الظواهر الاهتزازية، بما في ذلك الأعمال المتعلقة بالتبادل الروتيني للبيانات الموجية واستخدامها وغير ذلك من المبادرات أو التجارب ذات الصلة التي تقوم بها الدول فرادى أو جماعات:

(ج) يشجع على أن تستترك الدول، على أوسن نطاق ممكن، في الاختبار التقني الذي سيجري في عام ١٩٩٠ بشأن تبادل بيانات الاهتزازات وتخليلها على النطاق العالمي؛

(د) يبدأ البحث تفصيلياً في تدابير أخرى لرصد التقادم بهذه المعاهدة والتحقق منه، بما في ذلك إنشاء شبكة دولية لرصد النشاط الإشعاعي الجوي:

٤ - تطلب إلى مؤتمر نزع السلاح أن يقدم إلى المجتمعية العامة في دورتها الخامسة والأربعين تقريراً عما أحرز من تقدم:

٥ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الخامسة والأربعين البند المعنون «الحاجة الملحة إلى عقد معاهدة للحظر الشامل للتجارب النووية».

٨١
المجلسة العامة

١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩

٤٤/١٠٨ - إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط

إن المجتمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٣٢٦٣ (د - ٢٩) المؤرخ في ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤ ، و ٣٤٧٤ (د - ٣٠) المؤرخ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥ ، و ٧١/٣١ المؤرخ في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٦ ، و ٨٢/٣٢ المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧ ، و ٦٤/٣٣ المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨ ، و ٧٧/٣٤ المؤرخ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ ، و ١٤٧/٣٥ المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ ، و ٨٧/٣٦ المؤرخ في ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ ، و ٧٥/٣٧ المؤرخ في ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ ، و ٦٤/٣٨ المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣ ، و ٥٤/٣٩ المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤ ، و ٨٢/٤٠ المؤرخ في ١٢ كانون

وإذ تشير أيضاً إلى المقتراحات المقدمة من قادة مبادرة الدول الست^(١٥) للعمل على إنهاء التجارب النووية،

واقتناعاً منها بأن أ新颖 الطرق لتحقيق وقف جميع التجارب النووية من جانب الدول كافة في جميع البيانات وإلى الأبد هي القيام في موعد مبكر بعقد معاهدة للحظر الشامل للتجارب النووية يمكن التتحقق منها وستطيع أن تجذب جميع الدول للانضمام إليها،

وإذ تؤكد من جديد المسؤوليات الخاصة لمؤتمر نزع السلاح في التفاوض بشأن عقد معاهدة للحظر الشامل للتجارب النووية،

وإذ تحيط علماً بالأعمال التي يضطلع بها في إطار مؤتمر نزع السلاح فريق الخبراء العلميين المخصص للنظر في التدابير التعاونية الدولية لكشف وتعيين الظواهر الاهتزازية من أجل الإعداد للمرحلة القادمة للاختبار التقني الذي سيجري في عام ١٩٩٠ بشأن تبادل بيانات الاهتزازات وتخليلها على النطاق العالمي^(١٦).

١ - تؤكد من جديد اقتناعها بأن عقد معاهدة لتحقيق حظر جميع تفجيرات التجارب النووية من قبل جميع الدول في جميع البيانات وإلى الأبد هو مسألة ذات أهمية أساسية:

٢ - تجت، لهذا السبب، على اتخاذ الإجراءات التالية من أجل عقد معاهدة للحظر الشامل للتجارب النووية في موعد مبكر:

(أ) ينبغي لمؤتمر نزع السلاح أن يكتفى بمحنة للبند ١ من جدول أعماله المعنون «حظر التجارب النووية» وأن يبدأ العمل الموضعي بشأن جميع جوانب معاهدة حظر التجارب النووية في بداية دوريه لعام ١٩٩٠:

(ب) ينبغي أن تتعاون الدول الأعضاء في مؤتمر نزع السلاح، ولا سيما الدول الحائزة للأسلحة النووية، وسائر الدول الأخرى بغية تيسير وتشجيع هذا العمل:

(ج) ينبغي للدول الحائزة للأسلحة النووية، وخاصة الدول التي تمتلك أهم الترسانات النووية، أن تتفق على وجه السرعة على تدابير مؤقتة مناسبة ويمكن التتحقق منها وذات أهمية عسكرية، بغية عقد معاهدة للحظر الشامل للتجارب النووية:

(١٥) انظر: الإعلان المشترك الذي أصدره في ٢٢ آب/مايو ١٩٨٤ رؤساء دول أو حكومات الأربعين وجمهورية ترانسنايا المتحدة والسويد والمكسيك والهند واليونان A/39/277-S/16587، المرفق: وللابلاغ على النص المطبوع، انظر: الوثائق الرسمية لمجلس الأمن، السنة التاسعة والثلاثون، ملحق سنان/أبريل/أذار/مايو وجزر/أبريل/يونيه ١٩٨٤، A/40/114-S/16921، المرفق)، والذي أعيد تأكيده في إعلان دفعي الصادر في ٢٨ كانون الثاني/يناير ١٩٨٥ A/40/114-S/16921، المرفق: وللابلاغ على النص المطبوع، انظر: الوثائق الرسمية لمجلس الأمن، السنة الأربعون، ملحق كانون الثاني/يناير وشباط/فبراير وأذار/مارس ١٩٨٥، A/40/114-S/16921، المرفق)، وإعلان مكسيكي الصادر في ٧ آب/أغسطس ١٩٨٦ A/41/518-S/18277، المرفق الأول)، وإعلان ستكميم الصادر في ٢١ كانون الثاني/يناير ١٩٨٨ A/43/125-S/19478، المرفق)، والإعلان الصادر في ٢٢ آب/مايو ١٩٨٩ بمناسبة الذكرى الخامسة لبدء مبادرة الدول الست S/20689-A، المرفق).

(١٦) انظر: الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الرابعة والأربعون، المدعى رقم ٢٧ A/44/27)، الفقرة ٥٤.

الانضمام ، كوسيلة لتحقيق هذه الغاية ، إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية^(٥) :

٢ - تطلب إلى جميع بلدان المنطقة التي لم تتوافق على إخضاع جميع أنشطتها النووية لضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية ، أن تقوم بذلك ، ريثما يتم إنشاء هذه المنطقة :

٣ - تحيط علماً بطلب المؤتمر العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية إلى مديرها العام ، في القرار GC(XXXXIII)/RES/506 ، « التشاور مع الدول المعنية في منطقة الشرق الأوسط بهدف تطبيق ضمانات الوكالة على جميع المنشآت النووية في المنطقة ، آخذًا بعين الاعتبار التوصيات ذات الصلة الواردة في الفقرة ٧٥ من التقرير المرفق بالوثيقة GC(XXXIII)/887 والوضع السائد في منطقة الشرق الأوسط ، وتقديم تقرير بذلك إلى مجلس المحافظين وإلى المؤتمر العام في دورته العادية الرابعة والثلاثين » :

٤ - تدعو جميع بلدان المنطقة أن تقوم ، ريثما يتم إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط ، بإعلان تأييدها لإنشاء هذه المنطقة ، تشيّاً مع الفقرة ٦٣ (د) من الوثيقة الخامسة لدوره الجمعية العامة الاستثنائية العاشرة ، وأن تودع هذه الإعلانات لدى مجلس الأمن :

٥ - تدعوا أيضًا تلك البلدان إلى الامتناع ، ريثما يتم إنشاء هذه المنطقة ، عن استخدامات أسلحة نووية أو إنتاجها أو تخزينها أو الحصول عليها على أي نحو آخر ، وعن السماح بوضع أسلحة نووية أو أجهزة متفجرة نووية في أراضيها أو في أراضٍ واقعة تحت سيطرتها :

٦ - تدعوا الدول الحائزة للأسلحة النووية وجميع الدول الأخرى إلى تقديم مساعدتها في إنشاء المنطقة وإلى الامتناع في الوقت نفسه عن أي عمل يتعارض مع نص وروح هذا القرار :

٧ - تتقدم بالشكر إلى الأمين العام على تقريره الذي يتضمن آراء الأطراف المعنية فيما يتعلق بإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط :

٨ - تحيط علماً بتقرير الأمين العام :

٩ - تطلب إلى الأطراف في المنطقة أن تقدم إلى الأمين العام آراؤها ومقتراحاتها بقصد التدابير العملية المطلوبة في الفقرة ٨ من القرار ٦٥/٤٣ :

١٠ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة ، في دورتها الخامسة والأربعين ، تقريراً مرحلياً عن تنفيذ هذا القرار :

١١ - تقدر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الخامسة والأربعين البند المعنون « إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط » .

الأول ديسمبر ١٩٨٥ ، و ٤٨/٤١ المؤرخ في ٣ كانون الأول ديسمبر ١٩٨٦ ، و ٢٨/٤٢ المؤرخ في ٣٠ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨٧ ، و ٦٥/٤٣ المؤرخ في ٧ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٨ ، بشأن إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط ،

وإذ تشير أيضًا إلى التوصيات الداعية إلى إنشاء مثل هذه المنطقة في الشرق الأوسط تشيّاً مع الفقرات ٦٠ إلى ٦٣ ، ولاسيما الفقرة ٦٣ (د) ، من الوثيقة الخامسة لدوره الجمعية العامة الاستثنائية العاشرة^(٦) ،

وإذ تؤكد الأحكام الأساسية للقرارات المذكورة أعلاه ، التي تدعو جميع الأطراف المعنية مباشرة بالأمر إلى أن تنظر في اتخاذ مايلزم من خطوات عملية وعاجلة لتنفيذ الاقتراح الخاص بإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط ، وأن تعلن رسميًا ، ريثما يتم إنشاء هذه المنطقة وأثناء عملية إنشائها ، أنها ستمتنع ، على أساس متبادل ، عن إنتاج الأسلحة النووية والأجهزة المتفجرة النووية أو الحصول عليها أو حيازتها على أي نحو آخر ، وعن السماح لأي طرف ثالث بوضع أسلحة نووية في أراضيها ، وأنها تتوافق على إخضاع جميع مراقبتها النووية لضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية ، وأن تعلن تأييدها لإنشاء المنطقة ، وأن تودع هذه الإعلانات لدى مجلس الأمن للنظر فيها ، حسب الاقتضاء ،

وإذ تعيد تأكيد حق جميع الدول ، غير القابل للتصرف ، في الحصول على الطاقة النووية وتطويرها للاستخدام في الأغراض السلمية ، وإذ تؤكد أيضًا الحاجة إلى اتخاذ تدابير مناسبة بشأن مسألة حظر المجنحات العسكرية على المرافق النووية ،

وإذ تضع في اعتبارها توافق الآراء الذي توصلت إليه الجمعية العامة في دورتها الخامسة والثلاثين ، والذي مؤداه أن إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط سيعزز كثيراً السلام والأمن الدوليين ،

ورغبة منها في أن تعتمد على ذلك التوافق في الآراء للتمكن من تحقيق تقدم كبير تجاه إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط ،

وإذ تؤكد كذلك الدور الأساسي للأمم المتحدة في إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط ، وقد درست تقرير الأمين العام^(١٨) ،

١ - تحت جمع الأطراف المعنية مباشرة على النظر بجدية في اتخاذ مايلزم من خطوات عملية وعاجلة لتنفيذ الاقتراح الخاص بإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط وفقاً لقرارات الجمعية العامة ذات الصلة ، وتدعوا البلدان المعنية إلى